

اليوم: الأربعاء
التاريخ: ١٤٤٦ / ٣ / ١ هـ
الموافق: ٢٠٢٤ / ٩ / ٤ م

فتوى
الصلاة



(إدراك الركعة بإدراك الركوع عند القائلين بوجوب قراءة الفاتحة) فتوى رقم (٤٩٢٣)

سائل يقول:

هل يرى القائلون بوجوب قراءة الفاتحة بإدراك الركعة لمن أدرك الركوع فقط؟ وما تخريجهم؟

الجواب:

المشهور عندهم إدراك الركعة بإدراك الركوع، وتخرجه عندهم أنها حالة استثنائية خاصة بالمسبوق دلت أدلة على استثنائها.

أجاب عنه الشيخ

الشيخ توفيق البدراني